زاي - الرسالة رقم ١٩٨٨/٣٩٦ ، ج. ر. س. ضد كوستاريكا
(القرار اتخذ في ٣٠ آذار/مارس ١٩٨٩ في الدورة
الخامسة والثلاثين)

المقدمة من : ج. ر. س. [حذف الاسم]

المدعي بأنه ضحية : كاتب الرسالة

الدولة الطرف المعنية : كوستاريكا

تاريخ الرسالة : ٢٥ آذار/مارس ١٩٨٨ (تاريخ الرسالة الأولى)

إن اللجنة المعنية بحقوق الإنسان ، المنشأة بموجب المادة ٢٨ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ،

وقد اجتمعت في ٣٠ آذار/مارس ١٩٨٩ ،

تعتمد ما يلي :

قرار بشأن مقبولية الرسالة

١ - كاتب هذه الرسالة (الرسالة الأولى المؤرخة في ٢٥ آذار/مارس ١٩٨٨ ، ورسالة لاحقة مؤرخة في ٢٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨) هو السيد ج. ر. س. ذو الجنسية غير المحددة ، وهو حاليا محتجز بمعتقل سان سباستيان في سان خوسيه بكوستاريكا ، في انتظار ترحيله من ذلك البلد . ويذكر ، نقلا عن أبويه بالتبني ، أنه ولد في المكسيك ، وإن كان لا يوجد دليل على هذه الحقيقة كما لا توجد لديه وثائق تثبت هويته . وهو يدعى أنه ضحية انتهاك كوستاريكا للمادتين ٩ و ١٤ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية . ويمثله محام .

٢-١ ويذكر أنه في يوم ٤ تموز/يوليه ١٩٨٢ دخل كوستاريكا خِلْسَة من نيكاراغوا ، حيث اشترك في الحركة الساندينستينية . بيد أن شرطة الهجرة في كوستاريكا قبضت عليه ، وحكمت عليه المحكمة بالسجن سنتين في تهمتين هما "الإدعاء الأيديولوجي"

واستخدام وثيقة مزورة . وعندما أكمل مدة سجنه في عام ١٩٨٥ . طُرد إلى هندوراس ، حيث احتجزته في الحال سلطات الشرطة هناك بتهمة اشتراكه في حادث اختطاف وقع في عام ١٩٨١ . وبعد هربه من السجن في عام ١٩٨٧ ، دخل كوستاريكا مرة أخرى ليتزوج امرأة كوستاريكية كان قد أنجب منها ابنا سفاحا . بيد أن شرطة كوستاريكا احتجزته مرة أخرى في ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ .

٢-٣ وفيما يتعلق باستنفاد وسائل الانتصاف المحلية ، يذكر كاتب الرسالة أنه في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ احتج بالمادة ٤٨ من دستور كوستاريكا أمام المحكمة العليا لكوستاريكا ، وطلب اطلاق سراحه ، أو محاكمته أمام قاض إذا كانت ثمة تهم موجهة إليه . بيد أن المحكمة العليا ، رفضت طلبي كاتب الرسالة على أساس أن وزارة الهجرة اعتمدت ، في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ ، قرارا بترحيله بوصفه يمثل خطرا على الأمن الوطني . ويدعي كاتب الرسالة أنه استنفد جميع وسائل الانتصاف المحلية المتاحة .

٣ - وأحال الفريق العامل التابع للجنة حقوق الإنسان ، بمقرره المؤرخ في ٨ تموز/يوليه ١٩٨٨ ، الرسالة إلى الدولة الطرف المعنية بموجب المادة ٩١ من النظام الداخلي المؤقت وطلب منها معلومات وملاحظات تتعلق بمقبولية الرسالة .

٤-١ وتعارض الدولة الطرف ، في رسالتها المؤرخة في ٣١ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٨ ، والمقدمة بموجب المادة ٩١ ، في مقبولية الرسالة استنادا إلى المادة ٣ من البروتوكول الاختياري بوصفها متعارضة مع أحكام العهد ، وإساءة لاستعمال الحق في تقديم الرسائل ، بمقتضى الفقرة ٢ (ب) من المادة ٥ ، من البروتوكول الاختياري ، لأن الكاتب لم يستنفد جميع وسائل الانتصاف المحلية المتاحة .

٤-٢ وفيما يتعلق بالوقائع ، تشير الدولة الطرف إلى أن كاتب الرسالة :

"... لا يحوز الوثائق التي تثبت أنه مواطن في أي بلد ، ولذا فإنه يعتبر نفسه عديم الجنسية . وثمة ما يشير إلى أنه ربما يكون قد وُلِد في المكسيك وإن لم يكن ثمة دليل يؤكد هذا . وقد اشترك اشتراكا فعالا في النضال الثوري في نيكاراغوا الذي انتهى إلى قلب نظام الحكم على يد الساندينستيين وإنشاء حكومة جبهة التحرير الوطني الساندينستينية . واشترك أيضا في أنشطة حرب العصابات ، في السلفادور أولا ثم في هندوراس ، وكذلك في نيكاراغوا في

الفترة الواقعة بين ١٩٧٨ و ١٩٨١ . وقد ارتبط بجبهة التحرير الوطني الساندينستينية وهو معروف بين رجال حرب العصابات في أمريكا الوسطى باسم "القائد ساراك" .

٤-٣ وفي تموز/يوليه ١٩٨٣ ، دخل أراضي كوستاريكا خِلْسَة وبدون وثائق . ولم يتخذ أبدا أية إجراءات للحصول على مركز المهاجر في كوستاريكا . بيد أنه حاول الحصول على وثائق تحدد هويته كلاجئ من خلال المكتب الإقليمي لمكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين في كوستاريكا ، باستخدام وثائق مزورة . وقبض عليه في أراضي كوستاريكا مع أجانب آخرين في عام ١٩٨٣ في مدينة ليبريا مسلحا برشاش قصير من طراز M-23 وذخائر . واشتملت الوثائق التي صودرت منه في هذه المناسبة على وثائق تثبت تورطه في خطة إرهابية للهجوم على سفارة غواتيمالا في سان خوسيه ، لأخذ بعض الدبلوماسيين كرهائن والمطالبة ، بعد ذلك ، بفدية نقدية وإطلاق سراح المسجونين السياسيين الغواتيماليين ومنحهم العفو ونقلهم إلى المكسيك .

٤-٤ وفي عام ١٩٨٣ حوكم أمام محكمة كوستاريكية حكمت عليه في تهمتين احداهما "الإدعاء الايديولوجي" والاخرى استخدام وثائق مزورة ، وصدر الحكم ضده بالسجن لمدة سنتين . وعندما قضى المدة المحكوم عليه بها ، أمرت سلطات كوستاريكا بإبعاده ، وقد حدث هذا بعد بذل جهود ضخمة للعثور على بلد يوافق على أن يأخذه لديه . وقد أمكن أخيرا ترحيله إلى هندوراس في ١ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٥ ، وحظر عليه دخول الأراضي الوطنية .

٤-٥ وبعد ذلك دخل أراضي كوستاريكا مرة أخرى خِلْسَة وبشكل غير شرعي ، وإن كان التاريخ الدقيق لعودته غير معروف . وقبضت عليه سلطات كوستاريكا مرة أخرى في ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ ، وعلى الفور أمرت المديرية العامة لشؤون الهجرة والأجانب بترحيله مرة أخرى في قرار اتخذته في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ ، نظرا لأنه موجود في البلد بطريقة غير شرعية ، ولأنه رُحّل من قبل وله سجل إجرامي وصفه بأنه شخص خطر وتهديد للأمن الوطني والنظام العام . وتم احتجازه إلى حين العثور على بلد يوافق على أن يأخذه لديه . وتشير الدولة الطرف إلى أنها اتصلت بقنصليات وسفارات العديدة من البلدان الصديقة ، إلا أنها لم تنجح حتى الآن وإلى أنها تواصل مساعيها للعثور على بلد يستقبله .

٥-١ وتلاحظ الدولة الطرف كذلك أن كاتب الرسالة ارتكب جريمة خطيرة هي الاشتراك في تكوين جمعية غير شرعية تهدد السلم العام . وبسبب هذه الجريمة ، حكمت عليه محكمة الجنايات العليا الثانية ، الدائرة الأولى ، في سان خوسيه ، بالسجن لمدة سنتين ، في حكم أصدرته في ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ .

٥-٢ ويتبين من الحكم المذكور أعلاه أن ما يلي قد ثبت خلال الإجراءات :

"(أ) تلقى كاتب الرسالة تدريبا سياسيا وعسكريا في جمهورية كوبا وكان ، وقت ارتكاب الجريمة ، عضوا في فرقة فدائية تقوم بحرب العصابات معروفة باسم 'فرقة ارنستو تشي جويفارا الفدائية' . وكان فيها معروفا باسم 'القائد ساراك' ؛

"(ب) في الوقت الذي قبض عليه فيه ، صودر منه رشاش قصير من طراز M-23 مع أربعة مخازن للطلقات و ١٧٠ مقذوفا عيار ٩ مليمترات لذلك السلاح ، و ٤ أقنعة مثلثة سوداء القماش يحمل أحدها شارة كتب عليها "فرقة تشي جويفارا الفدائية" . وقد صودر أيضا عدد من الوثائق ، بما في ذلك وثيقة تؤكد عضويته في حركة لحرب العصابات ومشروع "تقرير حرب" لما يدعى ب فرقة تشي جويفارا الفدائية' ؛

"(ج) كانت الفرقة الفدائية تعتزم القيام في أراضي كوستاريكا بعملية إرهابية باسم 'الموت لحكومة غواتيمالا الفاشية' . وتفاصيل هذا الهجوم الإرهابي الموجه ضد سفارة غواتيمالا في سان خوسيه وأهدافه محددة في حكم المحكمة ؛

"(د) اعترف كاتب الرسالة ، المتهم في المحاكمة المذكورة ، أمام المحاكم بأنه عضو في "فرقة شي جويفارا الفدائية لحرب العصابات" وأعطى تفاصيل الخطط التي كانت ستوضع موضع التنفيذ في كوستاريكا ، المتطابقة مع تفاصيل 'تقرير الحرب' الذي صودر منه عندما قبض عليه . وأضاف السيد ج. ر. س. أن الفرقة الفدائية التي كان رئيسا لها مكونة من رجلين آخرين لم يقبض عليهما وأن احدهما كان يحمل أيضا رشاشا قصيرا ؛

"(هـ) قدمت أثناء المحاكمة أدلة وثائقية تثبت أن كاتب الرسالة كان في طليعة جيش جبهة التحرير الوطنية الساندينستية فردا في رتلي 'فيليمون ريفيرا' و 'فاكوندو بيكادو'.

٦-١ وفيما يتعلق بالانتهاك المزعوم للفقرة ١ من المادة ٩ من العهد فتؤكد الدولة الطرف أن هذا الحكم لا ينطبق على كاتب الرسالة لأنه دخل الأراضي الوطنية بطريقة غير شرعية ولأنه خرق قوانين البلد (نظرا لأنه ممنوع من دخول كوستاريكا بقرار نهائي أصدرته في ١ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٥ المديرية العامة لشؤون الهجرة والأجانب). وتؤكد الدولة الطرف أيضا أن هناك أحكاما أخرى في العهد تتصل بحرية الفرد وحرية الحركة تبين أن الأشخاص الموجودين في أراضي دولة بطريقة غير شرعية ليس لهم الحق في الإقامة في البلد أو التحرك بحرية داخله. وهذه القيود موضحة في الفقرة ١ من المادة ١٢ من العهد. وبعد تحليل لأحكام الفقرة ١ من المادة ٩ من العهد، تسوق الدولة الطرف الحجة التالية:

"... إن صاحب الرسالة ليس في حالة احتجاز أو سجن تعسفي، نظرا لأنه احتجز بقرار من السلطة المختصة وانه إذا كان قد حُرم من حريته فلأن أحكام قانون المهاجرين والأجانب تنص على أن يعتقل، خلال إجراءات الترحيل، أي شخص دخل البلد بطريقة غير شرعية ويكون صدر ضده حكم بالطرد، خاصة إذا كان السماح له بالبقاء حرا يعرض الأمن الوطني والنظام العام للخطر. وتبين خلفية كاتب الرسالة أنه شخص على درجة عالية من الخطورة بسبب نشاطه السابق في مجال حرب العصابات والإرهاب، وكذلك لسجله الإجرامي في كوستاريكا حيث حكم عليه في عدد من الجرائم. لذا فإن التدابير الأمنية التي اتخذتها الدولة بإبقائه في الاحتجاز إلى حين ترحيله لها ما يبررها تماما".

أما طول فترة احتجاز كاتب الرسالة إلى حين ترحيله فسببه أنه على الرغم من الجهود المتضافرة التي بذلتها الدولة العضو، لم يوافق أي بلد آخر حتى الآن على قبول السيد ج. ر. س. في أراضيه.

٦-٢ وفيما يتعلق بالانتهاك المزعوم للفقرة ٤ من المادة ٩ من العهد فتؤكد الدولة الطرف أن الأدلة التي قدمها كاتب الرسالة نفسه تثبت عمليا أن دعواه لا أساس لها، نظرا لأنه طلب في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ إصدار أمر بإحضاره أمام المحكمة العليا التي أعلنت في ٥ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ أن الطلب لا أساس له مؤكدة بذلك

شرعية احتجازه . وذكرت المحكمة في قرارها أنه "بالنسبة للأجانب الموجودين بطريقة غير شرعية في أراضي الجمهورية ، يشكل الاحتجاز الوسيلة المادية لضمان ترحيلهم ، وهو تدبير قررته فعلا المديرية العامة لشؤون الهجرة والأجانب" .

٦-٣ وفيما يتعلق بالانتهاك المزعوم للمادة ١٤ من العهد ، تؤكد الدولة الطرف أنه في الوقت الذي قدم فيه كاتب الرسالة رسالته لم توجه إليه تهمة جنائية لدخوله غير الشرعي الثاني في أراضي كوستاريكا ، وكل ما فعلته الدولة أنها أمرت ، من خلال المديرية العامة لشؤون الهجرة والأجانب ، بترحيل السيد ج. ر. س. لدخوله البلد بطريقة غير شرعية بعد ما قررت سلطات كوستاريكا ترحيل كاتب الرسالة ، وكانت مسؤوليتها الوحيدة هي التعجيل بالعملية والعثور على بلد يوافق على قبوله .

٦-٤ وفيما يتعلق باستنفاد سبل الانتصاف المحلية ، تؤكد الدولة الطرف أنه :

"لو كان في نية كاتب الرسالة ، عندما دخل الأراضي الوطنية ، أن يبحث عن وسيلة للبقاء في البلد في وضع مهاجر من نوع ما ، لكان الإجراء الصحيح هو التقدم إلى المحاكم بطلب لإبطال أمر الطرد ، وإثبات أن هذا القرار الذي اتخذته المديرية العامة لشؤون الهجرة والأجانب ليس صحيحا من الناحية القانونية . ولهذا الغرض فسبل الانتصاف العادية متوافرة للكاتب ، وكان باستطاعته أن يقدم طلبا إداريا وفقا للمادة ٤٩ من الدستور السياسي والمادة ٣٠ من القانون رقم ٣٦٦٧ المؤرخ في ١٢ آذار/مارس ١٩٦٦ المنظم للولاية الإدارية ...

"ولم يكن هذا هو الإجراء الذي اختاره كاتب الرسالة ... غير رسالته الموجهة إلى اللجنة المعنية بحقوق الإنسان ، يحاول السيد [ر. س.] إلغاء حجزه ، وهو تدبير وقائي ونتيجة وأثر لأمر الترحيل الذي أصدرته السلطات المختصة ، بدلا من أن يسعى إلى إبطال الأمر من خلال سبل الانتصاف التي ينص عليها القانون ، الذي لم يستخدمه" .

٧-١ وفي ٢٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ ، علّق كاتب الرسالة على تقرير الدولة الطرف ، فأشار إلى أن استنفاد سبل الانتصاف المحلية هو في قضيته أمر "تقني للغاية ، وبطيء ، وباهظ التكاليف" ، في حين أن القانون الدولي لحقوق الإنسان ينص على استنفاد وسائل الانتصاف المناسبة والفعالة . وذكر أن الانتصاف الفعال الوحيد في قضيته كان هو إصدار أمر الاحضار وهو ما رفضته المحكمة العليا في كوستاريكا . لذا فهو يؤكد أن سبل الانتصاف الفعالة قد استنفدت .

٧-٢ وفيما يتعلق بحجة الدولة الطرف في أن السبب الوحيد في احتجاز كاتب الرسالة هو ضمان ترحيله ، يشكو كاتب الرسالة من أن الاحتجاز تبين فيما بعد أنه غير متناسب وغير محدد المدة .

٨-١ وقبل النظر في أية مطالب في الرسالة ، لابد للجنة من أن تقرر ، وفقا للمادة ٨٧ من نظامها الاساسي المؤقت ، ما إذا كانت الرسالة مقبولة أو غير مقبولة بموجب البروتوكول الاختياري للعهد .

٨-٢ والفقرة ٢ (أ) من المادة ٥ من البروتوكول الاختياري لا تجيز للجنة النظر في رسالة إذا كانت نفس المسالة قيد النظر في إجراء آخر في تحقيق أو تسوية دولية . وفي هذا الصدد تحققت اللجنة من أن نفس المسالة ليست قيد النظر في أي إجراء آخر في تحقيق أو تسوية دولية .

٨-٣ والفقرة ٢ (ب) من المادة ٥ من البروتوكول الاختياري لا تجيز للجنة النظر في أية رسالة ما لم تستنفذ سبل الانتصاف المحلية . وفي هذا الصدد تلاحظ اللجنة أن الدولة الطرف بينت أن سبل الانتصاف الإدارية والقضائية لا تزال متوافرة للكاتب ، وأنه ما زال في استطاعته التقدم بالتماس لإبطال أمر الطرد ، وإذا لم ينجح في ذلك ، فيمكنه أن يتقدم إلى المحاكم بطلب لإعادة النظر . واعتقاد الكاتب بأن سبل الانتصاف هذه ستكون تقنية للغاية ، وبطيئة وباهظة التكاليف لا يعفيه من شرط الدخول على الاقل في الإجراءات المناسبة .

٨-٤ ونظرت اللجنة أيضا فيما إذا كانت شروط المادتين ٢ و ٣ من البروتوكول الاختياري قد استوفيت . وفيما يتعلق باحتمال انتهاك المادة ٩ من العهد ، تلاحظ اللجنة أن هذه المادة تحظر الاعتقال والاحتجاز التعسفي . وقد قبض على كاتب الرسالة واحتجز بطريقة شرعية فيما يتعلق بدخوله كوستاريكا . وتلاحظ اللجنة أن كاتب الرسالة محتجز إلى حين ترحيله وأن الدولة الطرف تسعى إلى العثور على بلد مضيف يرغب في استقباله . وفي هذا الصدد ، تلاحظ اللجنة أن الدولة الطرف قدمت أسبابا تتصل بالأمن القومي فيما يتعلق بإجراءات ترحيله وليس من اختصاص اللجنة أن تحكم على تقدير دولة ذات سيادة لمدى خطورة أجنبي على أمنها . وفيما يتعلق باحتمال انتهاك المادة ١٤ من العهد ، لم تكشف دراسة شاملة للرسالة عن أية حقائق تؤيد إدعاء كاتبها بأنه ضحية لانتهاك هذه المادة .

- ولذلك تقرر اللجنة المعنية بحقوق الإنسان ما يلي :

(أ) أن الرسالة غير مقبولة بموجب المادتين ٢ و ٣ والفقرة ٢ (ب) من المادة ٥ ، من البروتوكول الاختياري لأن ادعاءات الكاتب هي إما غير مؤيدة بما يثبتها أو تتعارض مع أحكام العهد ولأن سبل الانتصاف المحلية لم تستنفد ؛

(ب) إبلاغ هذا القرار إلى كاتب الرسالة وإلى الدولة الطرف .

جاء - الرسالة رقم ١٩٨٨/٣٠٠ ، ى . ح . ضد فنلندا
(مقرر اتخذ في ٢٣ آذار/مارس ١٩٨٩ في
الدورة الخامسة والثلاثين)

مقدمة من : ى . ح . [الاسم محذوف]

المدعي بأنه ضحية : كاتب الرسالة

الدولة الطرف المعنية : فنلندا

تاريخ الرسالة : ٣١ أيار/مايو ١٩٨٨

إن اللجنة المعنية بحقوق الانسان المنشأة بموجب المادة ٢٨ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ،

وقد اجتمعت في ٢٣ آذار/مارس ١٩٨٩ ،

تعتمد ما يلي :

قرار بشأن مقبولية الرسالة

- كاتب هذه الرسالة (رسالة مؤرخة في ٣ أيار/مايو ١٩٨٠ ورسالة لاحقة مؤرخة في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨) هو السيد ي . ح . ، مواطن فنلندي ولد في عام ١٩٥٤ وينفذ حاليا حكما صدر ضده بالسجن في فنلندا . ويدعي كاتب الرسالة أنه وقع ضحية